

## شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 62

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان - 00:00:00

في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين فوصلنا الى قول العلامة الفقيه المليباري رحمة الله تعالى وككلب وخنزير وفرع كل منهما مع الاخر او مع غيره - 00:00:27

ولا زال كلامه رحمة الله تعالى في بيان النجاست. وقد تقدم ان بيان النجاست اما ان يكون بان تضع لها حدا اي تعريفا او بان تعدتها عدا اي ان تذكرها ذكرا - 00:00:56

فهنا ذكر عددا من النجاست ومن النجاست التي ذكرها نجاست الكلب خنزير وهم نجاستان مغلظتان. فقال هنا وككلب وخنزير وفرع كل منها. مع الاخر قوله وفرع كل منها مع الاخر اي كأن - 00:01:16

مازا اي وطا كلب خنزيرة او خنزير كلبة؟ مع ان الاطباء يقولون ان هذا لا يمكن ان يحصل منه توالد. واضح؟ لكن الفقهاء يستطردون في هذا. قال او مع غيره كأن وطا - 00:01:46

كلب شاة او خنزير شاة. قال ودود ميتهما طاهر مسألة مهمة لو ان الكلب مات او ان الخنزير مات وتكون من ميتهه واضح؟ نشأ دود فان هذا الدود طاهر. واضح؟ لماذا طاهر - 00:02:06

لان هذا يندرج في القاعدة التي ذكرتها لك فيما سبق. وهو ان جميع الحيوانات اي الكائنات اي ما حكمها ظاهرة؟ الا الكلب والخنزير. هذا الدود ليس كلبا ولا خنزيرا. واضح؟ اذا ينضر - 00:02:36

هذا الضابط حكمه انه انه طاهر. نعم. ومن هنا تعلم ان الدود الذي ينشأ في الاماكن القذرة النجسة واضح؟ فما حكمه؟ الدود الذي ينشأ في الاماكن القذرة النجسة ما حكمه؟ ها؟ طاهر طاهر نعم. قال ودود - 00:02:56

ميتهما طاهر قال وكذا نسب عنكبوت على المشهور. ما معنى قوله وكذا نسج عنكبوت؟ نسج العنكبوت يطرح عنكبوت التي تكون في في الجدر هذا. قال وكذا نسج عنكبوت على مشهور. يعني نسج العنكبوت خيوط - 00:03:19

العنكبوت طاهرة على المشهور. طاهرة على المشهور. قوله عن المشهور يوحى ان هنالك خلاف. يوجد خلاف ولذلك انظر ماذا فعل وكذا نسج عنكبوت على المشهور كما قاله السبكي الاذرعين اي انه طاهر على المشهور. وجزم وجزم صاحبا العدة - 00:03:39

والحاوي بنجاسته. يقول ان بعض فقهاء الشافعية كصاحب العدة كتاب وهو ابو علي الطبرى. صاحب العدة. صاحب الحاوي قزم بان نسق العنكبوت نجس جزما بان نسج العنكبوت نجس. في الحقيقة العدة هذا كتاب غير مطبوع - 00:04:11

انا لا اعرفه اظنه ما زال مخطوطا. وبالتالي لم ارجع اليه. الحاوي يحتمل انه يريد بنحاوى عندهنا في المذهب كتابان. كل واحد منها اسمه الحاوي. عندنا الحاوي الكبير للماوردي. مطبوع في عشرين مجلد - 00:04:41

هذا شرح لمختصر المزنى. وعندنا الحاوي الصغير للقزويني مختصر الشرح الكبير هذا مطبوع في مجلد عبارة عن متن واضح؟ رجعت لهذا الكتاب وبحثت في مظانى المسألة ورجعت لهذا الكتاب وبحثت - 00:05:01

في مظان المسألة لم اجد هذه المسألة في الكتابين لا في هذا الحاوي ولا في هذا الحاوي ثم وجدت بعض المحققين الذي حقق بعض الكتب من المعاصرین قالوا قد بحثت ايضا في كتاب الحاوي عن هذه المسألة فلم اجدها - 00:05:21

واضح؟ اذا نحتاج الى ان نوثق لعل ان نوثق هذا النقل. هل قاله صاحب الحاوي فعلا او يوحى من كلامه او قاله في مكان اخر لا ندرى.

او لعل هنالك خطأ في العبارة لا ندري - 00:05:38

نعم. على كل حال المعتمد في المذهب ان نسج العنكبوت طاهر. ثم قال وما يخرج من جلد نحو ميتة في حياتها كالعرق وما يخرج  
ماء هذه موصولة بمعنى الذي مبتدأ - 00:05:58

اين الخبر؟ الخمر في قوله كالحرق. وما يخرج من جلد نحو ميتة في حياتها كالعرق بعض الحيوانات كالثعبان يستطيع ان يغير جلده  
كل سنة. صح كل ثمانية يخرج من الجلد الاول ويكون عنده جلد جديد. طيب الجلد الاول الذي خرج. الذي خرج. هل هو طاهر او  
نجس - 00:06:22

يقول هنا وما يخرج من جلد نحو حية في حياتها كالعرب يعني حكمه حكم العرق. طيب ما حكم العرق ما حكم العرب؟ نحن قلنا من  
قبل ان العرق طاهر من جميع الحيوانات الا حرق الكلب الخنزير. صح - 00:06:51

اذا عرق الثعبان مثلا طاهر او نجس طاهر اذا هذا الجلد حكمه حكم العرق فهو طاهر هذا معنى قال وما يخرجك؟ قلت لك ما مبتدأ.  
وما يخرج من جلد نحو حية قوله نحو حية - 00:07:16

على النحو اشارة الى ان هذا ليس خاصا بالحياة. لو وجد حيوان اخر يخرج من جلده له نفس الحكم. قال وما يخرج من جلد نحو حية  
في حياتها كالعرق. على ما افتى به بعضهم. اذا هذه هذا المسألة - 00:07:36

خلالصتها ان جلد الثعبان الذي القديم الذي خرج منه انه طاهر. هذا خلاصة المسألة. لكن هل هو معتمد هذا انظر ماذا قال لكن لكن هذه  
للاستدراك لكن قال شيخنا العلامة ابن حجر رحمة الله - 00:07:56

لكن قال شيخنا فيه نظر بل الاقرب انه نجس. الاقرب ان جلد الثعبان هذا نجس الاول ماذا قال؟ قال ان جلد الثعبان يشبه العرق  
واضح؟ انظر ماذا يقول ابن ابن حجر رحمة الله. قال بل الاقرب انه نجس لانه جزء متجسد منفصل من حي - 00:08:16  
 فهو كميته. يقول هذا ليس كالعرب. الجلد هذا شيء متجسد. انفصل من حي. وعندنا قاعدة اخرى تقول ما فصل من حي فله حكم  
ميته. فميته ثعبان نجسة اذا ما انفصل منه فهو - 00:08:40

اوی میت. فهمنا او لا؟ ما قاله العلامة ابن حجر فعلا اقرب. من تشبيهه تشبيهه بجزء منفصل اقوام تشبيهه العرب صح ولا؟ فمن شبهه  
بالعرق سيقول ماذا؟ سيقول انه طاهر لكن من جعله جزءا منفصلا في حال - 00:09:00

حياة كما قلنا من قبل انه لو قطع ذيل بقرة مثلا فانه محظوظ بنجاسته. نجس لان ما من حي فهو ميت كما جاء في الحديث وان كان  
في اسناده وان كان في اسناده ضعف. قال انتهينا من هذه المسألة. المسألة - 00:09:20

التي بعدها قال وقال ايضا لو نزع كلب او خنزير على ادمية بمعنى وطى تمام هذه مسألة يعني تحتاج منك الى الى بعض التوسيع في  
الخيال. انتبه. وقال ايضا لو - 00:09:40

كلب او خنزير على ادمية. فولدت ادميا كان الولد نجسا هذا الولد ابوه صح؟ وامه ادمية. ما حكمه؟ اولا ما حكمه طاهر الجسم قال  
كان الولد نجسا. طيب وهذه المسألة الاولى. السؤال الثاني هل هو مكلف او غير مكلف؟ اذا - 00:10:02  
كان عنده ادراك وعي واضح؟ اذا كان عنده وعي وادراك هل هو مكلف او غير مكلف؟ انظر ماذا قال؟ ومع ذلك ومكلف ما معنى  
مكلف؟ تجب عليه الصلاح ويجب عليه سائر العبادة. انظر ماذا قال - 00:10:32

ومع ذلك هو مكلف بالصلة وغيرها. طب يأتي سؤال كيف يكون مكلفا بالصلة وهو نجس؟ انظر ماذا يقول؟ قال وظاهر انه يعفى عما  
يضطر الى ملامسته. وانه تجوز امامته واضح؟ اذا لا اعادة عليه. ودخوله المسجد حيث لا رطوبة للجماعة. اي ويفعى - 00:10:52  
عن دخوله المسجد. بشرط عدم وجود الرطوبة. لان الرطوبة هي واسطة انتقال النجاستة. اما الجاف على الجاف لا يؤثر. قال ودخول  
ودخوله المسجد. قال وانه يعفى عما يضطر الى ملامسته - 00:11:22

وانه تجوز امامته اذا لا اعادة عليه. ودخوله المسجد حيث لا رطوبة للجماعة ونحوها واضح وغير واضح وايضا بارك الله فيكم. هذا  
العفو هذا هذه العبارة التي نقلها هنا وقال ايضا انظر قال في بدايتها قال وقال ايضا من الذي قال؟ العلامة بن حجر ها؟ يقصد -  
00:11:42

وقال ايضا لو نزع هذه العبارة من كتابه الامداد من كتاب العالمة بن حجر الامداد. الامداد شرح ماذا شرح الارشاد ابدا شرح الارشاد

ايش هذى الكتب؟ امداد الارشاد نسيت القلم هذا جيد هذا. ان شاء الله. طيب. قلت لك عندنا كتاب اسمه - [00:12:11](#)

وفتح فتح العزيز. صح؟ ذكرناه الان. فتح العزيز هذا من اين جاء فتح العزيز ساعيده لك سريعاها سريعا فقط. عندنا مختصر المزنى.

مختصر المزنى شرحه امام الحرمين الكتاب سماه نهاية المطلب. صح؟ في دراية المذهب - [00:12:42](#)

طيب نهاية المطلب هادا اختصره الغزالى في كتاب سماه البسيط. قد ذكرت لكم هذا من قبل. والبسيط اختصره في والبسيط

اختصره فيه الوجيز. الى هنا هذا معروف عندكم. الوجيز هذا شرحه الرافعي - [00:13:12](#)

في فتح العزيز هذا شرح من؟ الرافعي. الرافعي شرح الوجيز في فتح العزيز. فجاء وزوين القزويني هذا مطبوع في تلاطعشر مجلد.

جاء القزويني اختصر هذا في كتاب سماه من هذا الذي اختصره؟ القزويني هذا مختصر في غاية الدقة. في مجلد واحد - [00:13:32](#)

يختصر ثلاثة عشر مجلدا في واحد. واضح؟ في غاية الدقة. الحاوي الغزويني هذا الذي يسمى الحاوي الصغير. عندنا الحاوي الكبير

والحاوى هاي الصغير هذا الحاوي الصغير. فجاء احد فقهاء اليمن من كبار فقهاء اليمن اسمه اسماعيل بن ابي بكر المقرى - [00:14:02](#)

توفي سنة ثمانمائة واثنين وثلاثين كان معاصرًا وصديقا للحافظ ابن حجر العسقلاني. قال عنه الحافظ ابن ابن حجر العسقلاني ما

رأيت في اليمن اذكى منه له قصيدة اذا تقرأها من اليمين لليسار تكون مدحنا. اذا تقرأها نفس القصيدة من اليسار لليمين تكون ذمـا - [00:14:22](#)

كتاب اذا تقرأه هكذا يكون فقها وهكذا تاريخا وهكذا نحوها وهكذا عروضا موجود الكتاب. عنوان الشرف الوافي مبدع هذا. اختصر

الحاوى في كتاب سماه ارشاد الغاوي. واضح؟ جعل عالمة ابن حجر الهيثمي فشرح الارشاد بشرح كبير - [00:14:42](#)

سماه الامداد. حققت في رسائل جامعية في الجامعة الاسلامية. واضح؟ بشرح كبير اسمه امداد ثم بعد ذلك اختصر شرحه للامداد

بشرح اصغر مطبوع في مجلدين كبيرين ما هو فتح الجواب؟ ثم كتب حاشية على فتح الجواب - [00:15:07](#)

واضح او لا؟ هذا الكلام الذي عندك وقال ايضا لو نزع ادمي الى اخره واضح لو نزع لو نزع كلب او خنزير على ادمية هذا الكلام اين

قاله؟ قاله هنا في الامداد. في هذا المكان - [00:15:37](#)

واضح لكنه في التحفة قال هنا يعنى عما يضطر الى ملامسته. في التحفة وسع العفو. فقال يعنى ما يضطر الى ملامسته

ويعنى ايضا عنمن يلامسه. حتى من يلامسه يعنى عنه. واضح او لا؟ نعم. قال - [00:15:55](#)

وقال ايضا لو نزا كلب او خنزير على ادمية فولدت ادميا كان الولد نجسا ومع ذلك هو مكلف بالصلة وغیرها. لماذا مكلف؟ لأن مناط

التكليف ما هو البلوغ والعقل. مناطق تكليف العقل. قال وظاهر انه يعنى عما يضطر - [00:16:17](#)

الى ملامسته وانه تجوز امامته اذ لا اعادة عليه. ودخوله المسجد حيث لا ودخوله المسجد حيث لا رطوبة اي ويجوز دخوله

المسجد حيث لا رطوبة ونحوها. فهمنا او لا بركة - [00:16:50](#)

فيكم طيب هذه المسألة قد قد يستفاد منها اليوم. قبل ايام انا اسمع ويمكن ان تدخلوا في تساؤلون الشيخ الجوجلي يمكن ان يجيبكم

بهذا انهم اخذوا ما يسمى بالخلايا الجذعية في الطب. خلايا جذعية هذه التي فيها صفات الانسان. ووضعوها في - [00:17:10](#)

بعض انواع القرود قروض ذكية واضح؟ يختبرون هل يمكن ان القرد هذا يصير عنده وعي وتفكير مثل الانسان او لا؟ وجدوا بعد

تجارب انه يمكن في بعض انواع القرود. ليس - [00:17:36](#)

ليس المقصود انه يصير انسان او صورته انسان لا هو قرد. هو يبقى قرد ها لكن يفهم. يفهم اشياء مثل طفل يعني ليس يفهم مثل فيه

من الان لكن يمكن ان يفهم يمكن ان يفهم - [00:17:56](#)

انا اقول لك الى هنا ما في شيء. لكن لا تدري بعد مئة سنة او مئتين سنة او ثلاثة مئة سنة كيف يكون الامر؟ لو افترضنا من باب

الخيال ليس من باب الواقع من باب الخيال انه صار على صورة قرد مثلا حتى على صورة قرد لكنه عنده ادراك يفهم - [00:18:11](#)

يكون مكلفا او لا يكون مكلفا. اقول لك ان مثل هذا الفرع انا لا اقول لك الان انه مكلف وغير مكلف لا لكن اقول لك مثل هذا الكلام

للفقهاء قد يستفاد منه في مثل هذه المسائل. ومن هنا تعلم ان اولئك الذين - [00:18:31](#)

يسخرون من تفريعات الفقهاء لم يفهموا حقيقة كلامه في الحقيقة ان الفقهاء بخيالهم الواسع سبقو زمانهم. فيتكلمون على مسائل لم تكن موجودة في زمانهم ولا بعد زمان بمئة سنة ولا او مئتين سنة لكن يمكن ان تقع بعد ذلك. وكثير من المسائل التي تكلم عليها الفقهاء - 00:18:51

سابقا حصلت اليوم. وقد ذكر مثلا تقي الدين ابن تيمية رحمة الله ان الانسان لو صعد على كظهر جني فوق به في عرفات. هل يعتبر هذا وقوفا او لا يعتبر ذلك وقوفا؟ هذه مسألة قالها تقي الدين ابن تيمية - 00:19:18

موجودة في كتبها في القرن الثامن. اليوم يأتون الى مسألة الطائرة والوقوف بعرفة في الطائرة. فيذكرون هذه المسألة. يعني لو لو كان شخص يقرأ هكذا في الكتاب يقول هذا اين عقله حتى يقول هذا الكلام؟ واضح او لا؟ فلا نستبعد او اقول لا نهمل كلام - 00:19:38

في مثل هذا فانما يقوله الفقهاء في مثل هذه المسائل التي قد تكون لا واقع لها الان قد يستفاد منه. لا اقول لا ان يستفاد منها. وإنما قد يستفاد منه في المستقبل. ان لم يكن في زماننا ربما في زمان من من جاؤوا من بعدها - 00:19:58

نعم، ثم قال فرع كيفيته تطهير النجاسة قال ويظهر متنجس ويظهر مبني للمجهول. متنجس نائب فاعل. قال ويظهر بعينية بغسل بغسل مزيل لصفاتها من طعم ولون وريح. ولا يضربقاء لون او ريح عشر زواله ولو من مغلظ - 00:20:18

فان بقى معا لم يظهر. ومتنجس قوله متنجس معطوف على ماذا؟ معطوف على قوله قبل ذلك متنجس بعينية. تقدير الكلام ويظهر متنجس بعينية ويظهر متنجس حكمية ها فهمنا او لا؟ واضح؟ ايوا. قال ومتناجس بحكمية كبول جفاء. لم يدرك - 00:20:59

له صفة بجري الماء عليه مرتان. انتبه معي النجاسات بارك الله فيكم تنقسم الى قسمين. النجاسات اما نجاسات عين واما نجاسات حكمية. النجاسة العينية هي النجاسة التي تدرك بالحس. اما بالشم - 00:21:29

او باللمس او بالنظر او بالطعن. هذه تسمى نجاسة عينية. سميت عينية لانها كما قال بعض الفقهاء تدرك بالعين سميت عينية اي من العين. واضح؟ نجاسة حكمية لا تدرك بالحس. لكن - 00:21:55

ان المكان محکوم عليه بالنجلسة. وذلك كبول اصاب ثوبا قبل اسبوعين او ثلاثة او شهر او شهرين مثلا وجف. فالان لا تدرك النجاسة بالعين. لكن المكان محکوم عليه بالنجلسة. انظر محکوم فسميت حكمية - 00:22:15

هذه النجاسة العينية وهذه النجاسة الحكمية. في النجاسة العينية الواجب غسل حتى تزول عينها. اي حتى تزول عين النجاسة. فان زالت عينها من غسلة واحدة يستحب ان تغسلها ثانية وثالثة. فالثلث في غسل النجاسة مستحب - 00:22:35

لكن الواجب ما هو؟ الواجب انك تزيل العين. فلو زالت العين من مرة يكفي ذلك. مذهب احمد في هذا شديد فالواجب عندهم في ازالة النجاسات ان تغسل كم؟ سبع مرات. في جميع النجاسة. ليس في الكلب والخنزير فقط. في جميع النجاسات. هذا - 00:23:05

فيه صعوبة الى حد ما واضح مذهب الشافعية ان الواجب ازالة العين ولو بغسلة واحدة. فاذا زالت العين بغسلة واحدة فالثنانية والتلث في غسلها مستحب. واضح او لا؟ طيب الواجب غسلها حتى تزول العين. نفترض زالت العين - 00:23:25

لكن بقي لون او بقى ريح او بقى طعم يعنى او لا يعنى نقول اذا تعسر ازالة اللوم ازالة الريح فانه يعنى عنه. اذا متى يعنى؟ متى يعنى؟ اذا تعسر - 00:23:50

ازالته ازالتها اذا تعسر. طيب يسأل سائل يقول ما معنى كلمة تعسر؟ ضابط التعسر هذا ان تغسل النجاسة ثلاثا مع الحد والقرص واستعمال نحو صابون - 00:24:20

يعنى انت على سبيل المثال نفترض مثلا هذا الثوب فيه نجاسة فغسلت المرة الاولى المرة الثانية مرتاحا مع الحد والقرص هكذا تمام واستعملت الصابون ومع ذلك ما زال اللون باق - 00:24:50

او ما زالت الرائحة باقية. حينئذ نقول لك ان المكان قد صار طاهرا. هذا يعنى عنه ما معنى يعنى عنه هنا يعنى عنه اي اصبح طاهرا يعنى عنه انه اصبح ماذا؟ اصبح طاهرا. اذا اذا غسلت النجاسة ثلاثا مع - 00:25:12

الحد والقرص واستعملت نحو صابون فانه يعنى. هذا معنى التعسر. ما معنى يعنى؟ قلت لك معنى يعنى اي اصبح الموضوع طاهرا. ما

معنى اصبح الموضع طاهرا؟ يعني بعد ذلك لو قدرت على ازالة اللوم بعد ذلك - 00:25:32

لو قدرت على ازالة الريح فانه لا يجب. قد اصبح طاهرا. فهمنا او لا؟ هذا بالنسبة لللوم والريح طب بالنسبة للطعن يعفى عنه؟ لا لا يعفى عنه بمجرد الت selber اذا انت غسلت الموضع ثلاثة مع الحد والقرص واستعملت نحو صابون لكن الطعم لا زال موجودا. الطعم -

00:25:52

ولما زال موجودا فان هذا لا يعفى عنه. متى يعفى عنه؟ قال يعفى عن الطعن. تمام؟ اذا حصل تعذر في ازالته. تعذر انظر هنا تعسر وهنا ماذا؟ تعذر. يسأل سائل يقول ماذا - 00:26:21

التعذر التعذر انه لا يزول الطعم الا بالقطع. اذا وصلت الى مرحلة ان الطعم لا يزول الا اذا يعفى عنه اذا التعذر الا يزول الا بالقطع.  
فاما وصلت الى هذه المرحلة فحينئذ نقول ما - 00:26:41

نقول يعفى عنه. ما معنى يعفى عنه؟ هل يعني وانا وصلت الى مرحلة انه لا يزول الطعم الا مثلاً قلنا يعفى عنه هل اصبح المكان طاهرا؟ مثل هذا؟ او باق نجاسة باقية لكن يعفى عنه الثاني. النجاسة - 00:27:03

باقية لكن يعفى عنه بمعنى اني لو قدرت بعد ذلك على ازالة هذا الطعم فانه يجب علي ازالته. فهمنا هذا الفرق بين هذا وهذا واضح او لا؟ طيب اذا تقرر هذا نقول يعفى عن اللوم صح؟ اذا كان وحده - 00:27:25

يعفى عن الريح اذا كان اذا كان الرائحة وحدها لكن لو كان بقي اللون والرائحة معا في نفس الموضع لا يعفو عن هما انما يعفى عن الريح وحدها او عن اللون وحده. واضح؟ اما لو بقي معا في نفس - 00:27:48

كان من نفس النجاسة فانه لا يعفى عن هما. انظر ماذا قال؟ قال هنا ويظهر متنجس بعينية بغسل مزيل بصفاتها من طعم ولو ريح اي لابد ان الغسل يزيل طعم النجاسة ويزيل ريحها ويزيل لونها. ثم - 00:28:11

قال ولا يضر بقاء لون او ريح عشر زواله. انظر ماذا قال؟ عاشوراء ما معنى عاشوراء؟ عاشوراء اي غسل ثلاثة مع الحد والقرص واستعمال نحو صابون ومع ذلك الريح يبقى او اللون - 00:28:39

فان هذا يعفى عنه. ما معنى يعفى عنه؟ اي انه اصبح طاهرا. الموضع اصبح طاهرا. حتى لو قدرت بعد ذلك على ازالة اللون او ازالة الريح فانه لا يجب عليك ذلك - 00:29:00

قال فان قال ولو من مغلظة ما معنى ولو من مغلظة؟ يعني حتى ولو كان اللون او كان الريح من نكاح مغلظة كنجاسة كلب او خنزير فانه يعفى عنهم. واضح؟ قال فان بقيا معا. بقي من ومن؟ اللوم؟ والرائحة - 00:29:15

يظهر والمقصود ان بقيا معا في نفس محل واحد من نفس النجاسة. اما لو بقي في موضع لون وفي موضع اخر رائحة فانه يعفى عنه هذا بالنسبة للنجاسة العينية. طبعا لم يذكر الطعم واضفت لك حكمه - 00:29:37

من باب الفائد. تمام؟ ثم قال ومتنجس بحكمة. اي ويظهر متنجس بحكمة. لماذا سميت نجاسة حكمية؟ لأن المحل محکوم عليه بالنجاسة تمام؟ قال كبول جف. لم يدرك له صفة. هذا ثوب وقع فيه بول - 00:29:59

ثم جف البول فلم يبقى لون ولا طعم ولا رائحة هذه نجاسة ماذا؟ نجاسة حكمية اي ان هذا المحل محکوم عليه بالنجاسة. قال هذا كيف يظهر؟ النجاسة الحكمية ان يجري الماء - 00:30:29

وعليها مرة واحدة. قال لك هنا ومتنجس بحكمة كبول جف لم يدرك له صفة بجري الماء عليه اليه مرتين ان يجري الماء عليه مرة واحدة. تمام؟ ثم قال وان كان - 00:30:49

تب او لحم طبخ بنجس. نفترض على سبيل المثال ان عندك لحم. طبخت هذا اللحم في ايماء نجس. كيف تطهر هذا اللحم؟ او عندك حب حبوب ارز او بروضعت هذا البرء او هذا الرز في ماء نجس نفعته. اي ابقيته يوم او يومين في ماء نجس. كيف تطهر هذا -

00:31:09

واضح؟ انظر ماذا قال وان كان حبا او لحم طبخ بنجس او ثوبا صبغ بنجس فيظهر باطنها بصب الماء على ظاهرها. اي اذا اخذت الحب او اخذت اللحم او اخذت الثوب - 00:31:39

وبسبت الماء على الظاهر فانه يظهر الظاهر والباطن. فهمنا او لا؟ وهذا فيه يسر نفترض ان لحمها تبيح بنجس. بعض الفقهاء يقول هذا لا يظهر. يرمى به خلاص. انتهى. لا يستعمله الانسان - [00:32:01](#)

لا لا يمكن تطهيره لكن قال فقهاء الشافعية يظهر بحسب الماء على ظاهره. فإذا صب الماء على ظاهره ظهر ظاهره وباطنه واضح او لا؟ قال هنا وان كان حبا او لحما طبخ بنجس او ثوبا صبغ بنجس يصبح بنجاس بنجس - [00:32:21](#)

فيظهر باطنها بحسب الماء على ظاهرها. هذه مسألة مهمة ثم قال كسيف اي هذه المسألة لها نفس حكم مسألة السيف. كسيف سقيا وهو محمد بنجس. عندما تصنع السكين تصنع بالنار حتى يسكن حتى يسهل تشكيلاها - [00:32:46](#)

فعندما كانت السكين في النار صبوا عليها مثلا بولا او ماء نجسا وهي ساخنة. بعد ذلك كيف نظهر هذه السكين واضح؟ قال يكفي انك تصب ماء عليها على ظاهرها فقط. فإذا صببت ماء على ظاهر السيف او السكين - [00:33:13](#)

ظهور ظاهره وباطنه فهمنا؟ ولذلك قلت لك مثلا في مسألة اللحن بعض الفقهاء يقول ان اللحم اذا طبخ بنجس فانه لن يطول مطلقا بعضهم قال يظهر لكن بشرط انك تضعه في ماء طهور ثم تؤخذ النار عليه مرة اخرى. بعضهم يقول هذا. قال لا - [00:33:38](#)

فقهاء الشافعية يكفي انك تصب الماء على ظاهره فيظهر ظاهره وباطنه. وهذا ايسرا واسهل فهمنا؟ نعم. ثم قال ويشترط في ظهر محل ورود الماء القليل على المحل المتنجس عندك هذا التهاب فيه نجاسة هنا. انت تريد ان تظهر هذه النجاسة بماء قليل. انظر بماء قليل - [00:34:02](#)

يؤيدون القلتين. قال لك يشترط ان الماء يرد على النجاسة. اما لو النجاسة ترد على الماء فانها تنفس الماء. لأن النجاسة اذا لاقت الماء القليل صار ماء نجسا. سواء تغير او لم يتغير. اذا اذا - [00:34:36](#)

اذا عندك ماء قليل تريد ان تظهر النجاسة فلا بد ان الماء يكون واردا على النجاسة. وهذه قد مر معنا عندما تكلمنا على الماء والماء المستعمل. ودليل هذا حديث اعرابي الذي قال في المسجد فقال النبي عليه الصلاة والسلام صبوا على بونه - [00:34:56](#)

ذنوبا من ماء. ذنوب من ماء ماء قليل. واضح؟ لكنه كان واردا على النجاسة. فلما ورد على النجاسة لأن الماء الوارد له قوة في دفع النجاسة بخلاف ما لو وردت النجاسة على الماء فانها تنفس الماء - [00:35:16](#)

ولذلك انظر ماذا قال ويشترط في ظهر المحل ورود الماء القليل على المحل المتنجس. قال الماء القليل طيب والماء الكثير الماء الكثير يظهر النجاسة سواء وردت النجاسة عليه او ورده على النجاسة. لأن الماء الكثير لا - [00:35:36](#)

الا بالتغير واضح؟ قال هنا ويشترط في ظهر المحل ورود الماء القليل على المحل المتنجس. فان ورد مجلس على ماء قليل لا كثير تنفس واضح قال وان لم يتغير اي تنفس الماء القليل وان لم يتغير فلا يظهر غيره. هذه مسألة واضحة قد مررت معنا في بداية الكتاب. يسأل - [00:35:56](#)

سائل يقول ما الفرق؟ لماذا اذا ورد الماء على التهاب النجس يظهره. اذا وردت النجاسة على الماء القليل تنفس الماء. ما الفرق بين ان يكون الماء واردا؟ او ان تكون النجاسة واردة. انظر ماذا قال - [00:36:24](#)

خارق الوارد غيره اي وفارق الماء الوارد الماء الذي وردت عليه النجاسة فارقه بماذا؟ بقوته. فالماء الوارد عنده قوة. فهو يعمل ماذا يعمل؟ يعمل دفع النجاسة. قال وفارق الوارد غيره بقوته لكونه عامل اى لكونه دافعا للنجاسة - [00:36:44](#)

حول ثم فرع على هذا مسألة وهي ما لو كانت النجاسة في الفم لو كانت النجاسة في الفم قلت لك انا اذا كان عندك نجاسة اذا كان نجاسة في ثوب لا بد ان يكون الماء واردا. طيب اذا كانت النجاسة في الفم. هل لا بد ان تفعليها - [00:37:14](#)

هكذا لا بد حتى يكون الماء واردا. انظر ماذا يقول. قال فلو تنفس فمه كفى اخذ الماء بيده اليه. وان لم يعلوها عليه. يكفي ان تأخذ الماء بيده الى فمك. ولا يشترط ان - [00:37:33](#)

ان تعليها على فمك لا يشتري. واضح؟ وهذا كانه استثناء من التقارير المتقدمة. قال لك هنا فلو تنفسا. انظر اذهان الفقهاء يقرر لك المسألة ثم يقول قد يقرأ الكتاب ويشكل عليه هذا. فدفعا للشكال سابين له - [00:37:53](#)

قال وفارق الوارد غيره بقوته كونه عامل. فلو تنفس فمه كفى اخذ الماء بيده اليه وان لم يعنها اي وان لم يعلو بيده عليه اي على فمه.

كما قال شيخنا علام ابن حجر - 00:38:13

فهمنا بارك الله فيكم والظاهر والله اعلم انه عندما قال كفى اخذ الماء بيده اليه نقول ومثل ذلك ما لو استعمل انبوبا في احد الماء نفس الخط. يكفي ذلك الظاهر انه يكفي ذلك. يعني لو مثلا وضع الانبوب هكذا اخذ الماء بالانبوب ونظف النجاسة في فمه فان ذلك فان - 00:38:33

ذلك يكفي. انظر ماذا قال. قال وفارق الوالد غيره بقوته لكونه عاملا لو تنجس فمه كفاءة الماء كفى اخذه ها؟ ايوه اعطيوني القلم من الصبح باسم الله. وكفى اخذوه. قال كفى اخذ الماء بيده - 00:39:00

اليه وان لم يعليهما عليه كما قال شيخنا. قال ويجب غسل كل ماء في حد الظاهر منه. ولو بالادارة كصب ماء في اناء متنجس وادارته بجوانبه ولا يجوز ابتلاء شيء قبل تطهير فمه حتى بالغرغرة. انتبه معي - 00:39:30  
درسهم التجويد تعرفون حروف الاظهار حروف الحلق. ما هي حروف الاظهار؟ همز. ستة صح؟ همز فهاء ثم عين حاء مهمتان ثم غين خاء صح؟ او تقول اذا كنت تحب الرومانسيّة تعرفون الروماتيك؟ رومانتك - 00:39:50

رومانسي تمام تقول ان غاب عني حبيبي همني خبره صح ولا لا؟ ان همزة غاب غين عني عين حبيبي حاء همني هاء خبره خاء ان غاب عنی همنی خبره. واضح او لا؟ نعم. اذا كنتم تحبون هذا او لو تحبون حمز فهاء ثم عين حاء مهمتان ثم - 00:40:15  
ما غين خاء براحتكم. انا احب هذا. طيب نقول هذا الحلق هذا الحلق عندما الهمز الهمزة والهاء من اقصى الحلقة. وعندنا العين والهاء من وسط الحلقة. وعندنا والخاء من ظاهر الحلق. هذا ظاهر وهذا وسط وهذا - 00:40:55

اقصاه ادنى هي اقصى يعني مما يلي ما يلي الصدر. واضح بارك الله فيكم؟ ايوة. الان يقول لك هنا هدف التجويد الان نريد ان نعود الى الفقه. طيب يقول اذا كان في الفم نجاسة يجب ان تغسل الى حد الظاهر. ما معنى الى حد - 00:41:33  
الهمزة والهاء هذا في باطن. لا يجب عليك ايصال الماء الى مخرج الهمزة ومخرج الهاء لا يجب ايصال الماء الى هنا لا يجب. واضح؟  
الخاء والغين هذا من حد الظاهر. يجب عليك ان - 00:41:53

توصل الماء الى مخرج الخاء ومخرج الغين يجب هذا يعتبر هذا كافياً وكانت النجاسة هناك يجب عليك ان توصل الماء الى مخرج للغين والخاء. فهمنا طيب يبقى الكلام العين والهاء - 00:42:14

هل لهما حكم الظاهر؟ فيجب ايصال الماء الى مخرجهما؟ او لهما حكم الباطن فلا يجب ايصال الماء الى مخرجهما في ازالة النجاسة.  
واضح السؤال او لا؟ ايوة. هنا حصل الخلاف. فعد - 00:42:34

الامام النووي رحمه الله تعالى انه يجب. انهم من الظاهر. وهذا الذي اعتمدته العلامة ابن حجر وعند الامام الرملي الذي اعتمد على الامام الرملي انه لا واضح؟ اذا حصل الخلاف اين؟ في مخرج العين - 00:42:54

والهاء هل هو من الظاهر فيجب ايصال الماء الى مخرجهما او هما من الباطن فلا يجب الماء الى مخرجهما. هنا ماذا قال لك؟ هنا في الحقيقة لم يشر الى هذه المسألة. كذا قال قال - 00:43:14

ويجب غسل كل ما في حد الظاهر منه. منه اي من الفم. ما كان في حد الظاهر يجب غسله. طيب السؤال ما هو الذي في حد الظاهر؟  
هل نقول الذي في حد الظاهر؟ مخرج الخاء والغين؟ فقط - 00:43:34

او نقول الذي في حد الظاهر كما اعتمد الامام النووي ابن حجر ما كان في مخرج العين والهاء و من باب اولى الخاء والغين هذا الذي اعتمد ابن حجر ان مخرج العين ومخرج الحاء ايضا من حد الظاهر فيجب - 00:43:54

ان يغسل ايضا. فهمنا؟ نعم. قال ويجب غسل كل ما في حد الظاهر منه ولو بالادارة. ما معنى ولو بالادارة اي ولو بادارة الماء في الفم حتى لو قدرت الماء في الفم يكفي ذلك - 00:44:14

تمام ثم ذكر لك مسألة لها تعلق بموضوع الادارة. قال كصب ماء في اناء متنجس. وادارته بجوانبه هذا اناء متنجس. انت تري ان تغسله وهذا الاناء فيه دم مثلا فوضعت الماء ثم ادرت الماء في الاناء - 00:44:31

ثم رميته به يكفي ذلك. واضح؟ فادارة الماء في جوانب الاناء المتنجس بعد زوال النجاسة كاف. ولا يجب عليه ان تغسله مرة اخرى

اذا زالت عين النجاسة وادرت الماء بعد ذلك لا يجب عليك شيء. تم قال مسألة تتفرع على مسألة - [00:44:51](#)

تطهير الفم. قال ولا يجوز ابتلاع شيء قبل تطهير فمه حتى بالغرغرة ما معنى هذا الكلام؟ يعني في فمه نجاسة اسأل سائل ما ما النجاسة التي في الفم؟ مثلا دم - [00:45:16](#)

عندك قرح في لفتك في اسنانك جرح فنزف نزفت لشتك دم هذه نجاسة في في الفم. يقول لك الفقهاء اذا كان في فمك نجاسة يحرم عليك ان تأكل طعاما تأكل ارز او خبزا او ان تشرب - [00:45:37](#)

سائلًا مائعا عصيرا مثلا واضح؟ حتى تطهر الفم يحرم عليه ذلك. قال ويحرم ابتلاع شيء قال ويحرم ابتلاع شيء قبل تطهير فمه حتى بالغرغرة. ايش معنى قوله حتى بالغرغرة؟ يعني محتمل هذا يحتمل احد معنيين. المعنى الاول اي - [00:45:57](#)

حتى يظهر فمه ولو كان التطهير بمجرد الغرغرة. يعني لابد ان يظهر حتى بالغرغرة ثم بعد ذلك يأكل او يشرب هذا الاحتمال اول. والاحتمال الثاني يحتمل انه لا يجوز له ان يتبلع شيء. حتى ولو كان يتغرغر - [00:46:24](#)

بالماء فيبتلع الماء الذي تغرغر به فان هذا لا يجوز. فالماء الذي تغرغر به لا يجوز لك ابتلاعه اذا كان متغيرا بالنجاسة. يحتمل انه يريد هذا المعنى. واضح؟ اما اذا كان ليس متغيرا بالنجاسة فلا بأس - [00:46:44](#)

يحتمل هذا. طيب لما قال هنا ولا يجوز ابتلاع شيء شيء ها نكرة. في السياق في السياق النفي. لا يجوز تماما ولا يجوز ابتلاع شيء قبل تطهير فمه. يسأل سائل يقول طيب وابتلاع الريق. يجوز او لا يجوز - [00:47:04](#)

اما كان الفم فيه نجاسة هل يجوز ابتلاع الريق او لا يجوز؟ هل الريق يستثنى او لا يستثنى؟ بعض الفقهاء قالوا يستثنى لانه يعني ايعلم الابتلاء به يشق الاحتراز منه. لكن ظاهر الكلام هنا انه لا يستثنى. فلا يجوز ابتلاع شيء ولو كان - [00:47:22](#)

ولو كان ريق صاحبه. واضح؟ نعم ثم قال فرعون لو اصاب الارض الارض الارض مفعول به مقدم لو اصاب الارض نحو فاعل. مؤخر. لو اصاب الارض نحو بول وجف فصب على موضعه. بسم الله الرحمن الرحيم. فصب على موضعه ماء - [00:47:42](#)

فغمراه طهرا ولو لم ينضب ان يجور. سواء كانت الارض صلبة او رمل. واذا كان و اذا كانت الارض لم تتشرب النجاسة به. فالابد من ازالة العين قبل صب الماء عليها كما لو كانت في اناء. ولو كانت النجاسة جامدة فتفتت واختلطت بالتربا - [00:48:16](#)

يطهر كالمختلط بنحو صديد بافاضة الماء عليه. بل لا بد من ازالة جميع التربا المختلط بها انتبه معي حتى نفهم هذه المسألة اولا نرسم التشجير ثم نقرأ الكلام النجاسة اذا وقعت على الارض. النجاسة - [00:48:52](#)

اذا وقعت على الارض فلها حالتان الحالة الاولى ان تكون هذه النجاسة مائعة سائلة. الحالة الثانية ان تكون هذه النجاسة صلبة او جافة. فان كانت مائعة. وهو هنا قال ماذا؟ نحو بول - [00:50:02](#)

نحو بول نحو خمر دم ايا كان فان كانت مائعة فلها حالتان. الحالة الاولى ان تبقى عينه اي ان تبقى عين النجاسة موجودة. كان حصل بول هنا. ما زال البول موجودا. او خمر - [00:50:26](#)

ما زال الخمر موجودا. الثاني ان تزول عينها. اما ان تزول العين بجفاف جافة كما قال لك نحو بول كفاء. او بتنشيف او ما شابه ذلك. طيب اذا كانت العين باقية حتى يظهر - [00:50:53](#)

المكان يجب امران. الامر الاول واحد ازالة العين. الامر الثاني صب الماء هذى اذا كانت العين باقية لا بد اولا ان تزيل العين ثم بعد ذلك تصب الماء اما اذا كانت العين قد زالت فهذه الواجب فيها ما هو؟ صب الماء فقط - [00:51:13](#)

واضح؟ لانها نجاسة حكمية كبول جفاء كما قال لك في الكتاب. والنجلسة الحكمية يكفي ان يجري الماء عليها مرة واحدة كما مر معنا قبل قليل. طيب اذا كانت النجاسة صلبة هذه صلبة يعني ما معنى صلبة هنا - [00:51:41](#)

صلبة هنا بمعنى غير مائعة. لاحظ معنى انك قد تكون ماذا؟ قد تكون صلبة لكن رطبة. يعني على سبيل المثال روث البقر اذا كان رطبا واضح يعني فيه رطوبة. وهذه الصلبة قد تكون رطبة. وقد تكون يابسة - [00:52:01](#)

وقد تكون ايضا مفتتة. قد تكون رطبة وقد تكون يابسة وقد تكون رطبة. اذا كانت رطبة رفعت وغسل المحل كروثة رطبة رفعت وغسل المحل. اذا كانت يابسة رفعت. رؤفي عت فقط - [00:52:21](#)

ولا هيجبوا غصون المحل لانه لا واسطة في انتقال النجاسة. فالنجاسة لا تنتقل الا ببرطوبة. تمام؟ طب اذا تفتقن ففترض ان الروثة  
تفتفت واختلطت باجزاء التراب. او مثلا ميّة تفتفت واختلطت باجزاء التراب. فكيف تظهر - 00:52:51

يقول لك مثل هذا لابد من ازالة جميع التراب واضح لابد من ازالة جميع التراب فاذا تفتفت واختلطت باجزاء التراب وجب ازالة جميع  
التراب. واظح ولا لا؟ صارت الحالات عند خمس. هو لم يذكر جميع الحالات. انظر ماذا قال. فرع - 00:53:15

لو اصاب الارض نحو بول وجف قوله نحو بول تفهم منه انه يتتحدث عن المائعة او غير المائعة المائعة. قال وجف اذا يتتحدث عن  
نجاس المائعة التي بقيت عينها او التي زالت عينها زالت عينها. قال لو اصاب الارض نحو بول وجفة فصب على موضعه ماء -  
00:53:40

مره ظهر يكفي صب الماء بحيث يغمر النجاسة تمام؟ ولو لم ينضب ما معنى ينضب؟ اي يغور اي يتلاشى. حتى لو كان الماء ما زال  
باقيا يظهر تمام؟ قال سواء كانت الارض صلبة مثل هذا - 00:54:10

واضح؟ سيراميك او كانت الارض رخوة كارض ترابية كالارض التي في المزرعة. تمام؟ قال واذا كانت الارض لم تتشرب النجاسة لم  
تتشرب النجاسة اي ان النجاسة لا زالت باقية. هندي الحالة الثانية - 00:54:32

فلابد من سيذكر لك امرين. ازالة العين هذا الامر الاول قبل صب الماء القليل عليه هذا الامر الثاني صبوا الماء اذا لما قال ازالة العين  
تكتب واحد فوق. لما قال قبل صب الماء تكتب صب الماء اثنين. اولا تزيل العين - 00:54:52

ثم قال قبل صب الماء عليها كما لو كانت في اماء. اي كما لو كانت النجاة في اماء كما قلت لك قبل قليل اذا كانت  
النجاسة في اماء اولا تزيل العين ثم يكفي ان تدير الماء في جوانب الاما - 00:55:15

لكن اولا تزيل العين تمام؟ ايوة. ثم قال ولو كانت النجاسة جامدة اي غير مائعة فتفتفت واختلطت بالتراب لم يظهر اي لم يظهر التراب  
حتى لو افيض عليه الماء صب عليه الماء. نعم. انظر ماذا قال. لم يظهر بافاضة الماء عليه - 00:55:35

اه يقول قاز اربع كلمات قفزتها كالمحظوظ بنحو صديد. نقول هذه جملة اعتراضية. انت اذا اردت ان تقرأ المسألة حتى تفهم تقرأها ولو  
كانت النجاسة جامدة فتفتفت واختلطت بالتراب لم يظهر بافاضة - 00:56:03

ماء عليه. فقوله بافاضة يتعلق بالفعل يظهر اما قوله هناك كالمحظوظ بنحو صديد هذه جملة اعتراضية اي كالتراب الذي اختلط بنحو  
صديد للموت مثلا تراب المقبرة الذي اختلط بصديد الموتى فانه لا يظهر بافاضة الماء عليه. بل لا بد من ازالته. هذا المقصود -  
00:56:24

واضح او لا؟ نعم. قال ولو كانت النجاسة جامدة فتفتفت واختلطت بالتراب لم يظهر كالمحظوظ بنحو صديد بافاضة الماء عليه بل لا بد  
من ازالة جميع التراب المختلط بها. هنا - 00:56:52

وعرضت لك ما لو كانت النجاسة رطبة كروثة رطبة فانها ترفع ويغسل المحل واذا كانت يابسة ليس فيها اي رطوبة فانه يكفي ان  
ترفع. واضح؟ لأن النجاسة لا تنتقل الا ببرطوبة ثم قال - 00:57:12

وافتى بعضهم في مصحف مصحف مصحف كله صحيح وثلاث الميم. وافتى بعضهم في مصحف تنجدس بغير معفو عنه.  
بوجوب بغسله كانت المصاحف قديما من الجلد. ولذلك كثير من الائمة - 00:57:32

كتبوا كتابا ثم بعد ذلك غسلوها لماذا غسلوه؟ اما لأن فيها اخطاء واما لأنهم لم يراعوا الاخلاص يعني كمال الاخلاص او شيء من هذا  
القبيل فامروا بغضسلها. واضح يعني ذكر في ترجمة الامام النووي انه امر - 00:57:58

تلميذه علاء الدين بن العطار بفضل كثير من مؤلفاته قبل موته قال فغضسل الف كراسة الف كراسة لو قلنا كل كل كراسة عشرين  
عشرين ورقة اضرب عشرين ورقة في الف كم يكون - 00:58:17

كمية كبيرة من العلم امره بغضسلها واضح؟ على كل حال كانت مصنوعة من الجلد. فاذا كان المصعب مصنوعا من الجلد يعني اليوم  
تقول مثل البلاستيك هذا. واصابتته نجاسة يمكن غسله واضح يمكن الغسل. ولذلك انظر ماذا قال وافتى بعضهم في مصحف تنجدس  
بغير معفو عنه - 00:58:31

اما لو تنجس بمعفو عنه بنجاسة معفو عنه فلا يجب غسله. قال وافتى بعضهم في مصحف تنجس بغير معفو عنه بوجوب غسله.  
طيب قد يقول قائل لو غسل لادى الى تلفه - [00:58:57](#)

قال لك وان ادى الى تلفه يقول قائل طيب قد يكون هذا المصحف ليتيم واليتيم ليس لنا ان نتصرف في ماله الا بالصلاح. يقول لك  
وان كان هذا المصحف يتيم - [00:59:15](#)

يجب غسله. انظر قال يجب انظر ماذا قال بوجوب غسله. يجب ليس يستحب. طبعا يجب من الذي يغسله ليس اي شخص وانما ولد  
اليتيم. لأن الذي يتصرف في مال اليتيم من؟ وليه وليس شخص وليس - [00:59:32](#)

شخسا اجنبيا. تمام؟ طيب. قال وافتى بعضهم في مصحف تنجس بغير معفو عنه بوجوب غسله وان ادى الى تلفه وان كان اليتيم  
قال شيخنا لاحظ معی ما المراد بالمصحف هنا - [00:59:52](#)

مراد المصحف القرآن يعني كلمة مصحف قد يفهم منه ان جلد المصحف غلاف المصحف له نفس الحكم وقد يفهم منه ان البياض  
الذی فی جوانب المصحف مثل هذا فی حواشیه لو اصابته نجاسة ان له نفس الحكم يغسل - [01:00:13](#)

لكن العلامة ابن حجر يقيد هذا. يقول المراد بالمصحف المكتوب من القرآن. فلو كان على الجلد واضح؟ او كان على البياض الذي في  
الحواشي فلا يجب الغسل انظر ماذا قال؟ قال شيخنا ويتعين فرضه اي ويتعين فرض ويتعين فرض وجوب الغسل - [01:00:36](#)

فيما اذا مسست النجاسة شيئا من القرآن. بخلاف ما اذا كانت اي النجاسة في نحو الجلد والحواشي والبياض الذي بين السطور. فاذا  
كانت النجاسة في الحواشي او في البياض الذي في الصدور بين السطور او في الغلاف فلا يجب غسلها. فهمنا ام لا -  
[01:01:04](#)

اليوم المصاحف ورقية لو غسلت تلفت طيب نفترض ان مصحف اصابه دم كيف نصنع؟ نظيره بالغسل طبعا قول الفقهاء هنا وجب  
غسله تفهم منه انه لا يكفي المسح لو قال نمسح فقط ما يكفي المسح - [01:01:34](#)

واضح قول الفقهاء هنا وان تلف تفهم منه ان المصحف الورقي لو اصابته نجاسة فانه يصل وان تلف لانهم قد قبلوك وان تلف  
المصحف الورقي يغسل من النجاسة اذا اصابك ما كتب من القرآن حتى ولو حتى وان ادى ذلك الى تلفه - [01:02:01](#)

قد يسأل سائل فيقول هل هذا خاص بالمصحف؟ او مثل المصحف كتب العلم؟ عندك كتاب حديث عندك مثلا كتاب اه في السيرة  
كتاب في الفقه له نفس حكم المصحف او ان هذا خاص بالمصحف. له بحكم المصحف - [01:02:27](#)

العفو فلو تنجس كتاب علم بنجاسة غير معفو عنها. يجب غسله. وان ادى ذلك الى تلفه. فهمنا بارك الله فيكم. طيب. تكون بهذا  
انتهينا من درسنا. لكن اريد ان اذكر لكم - [01:02:47](#)

مسألة واختتم بها وهي مسألة مهمة. اليوم في بعض المساجد وفي بعض البيوت بيوت الاغنياء حسوا في بيونا في بيوت الاغنياء.  
الارض مفروشة بسجاد كبير. يكون السجاد مثل هذا هذا يعتبر من بيوت الاغنياء استاذ نور ليس من معاهد الاغنياء طيب ليس من  
معاهد الاغنياء طيب يكون مفروشا - [01:03:07](#)

سجاد كبير هكذا. طيب مثل هذا السجاد اذا اصابته نجاسة كيف يظهر الكلام هنا في الارض. اذا النجاسة اصابت الارض. طيب اذا  
النجاسة اصابت السكان ونفترض بعض السجاد يكون ماذا؟ يكون هكذا. اه ماذا؟ مرتفعا ها؟ مرتفعا هكذا. او نقول لو ان النجاسة -  
[01:03:37](#)

الفراش اسفنك وهذا الذي نام عليه كيف يظهر وكان الفراش كبيرا مثلا كيف يظهر تقول الاصل انه يجب غسله اذا امكن طيب اذا  
كانت النجاسة دخلت فيه يعني تغلغلت في وسط الفراش - [01:04:05](#)

مثل هذا يكفي انك بعد ازالة عين النجاسة اما بالجفاف او بالتنشيف يكفي انك تصب الماء على ظاهره فاذا صبت الماء على ظاهره  
ظهور ظاهره وباطنه. قياسه مسألة اللحم التي مرت معنا. فلو - [01:04:33](#)

لحم بنجس. قلت لك يكفي انك تصب الماء على ظاهره. فاذا صبت الماء على ظاهره وباطنه. هذه على هذه. فهمنا او لا؟  
فتخرجها على فرع فقهى ان تخرجها على هذا الفرع - [01:04:55](#)

بال التالي نقول يكفي ان تصب الماء على هذا المكان. طبعا لو قال لك ابني لو صببت الماء على هذا السجاد او صبوبت الماء على هذا الفراش يؤدي الى تلفه. نقول لا بأس. لا يجب عليك ان تصب الماء عليه. لكن لا يصح لك ان تصلي هنا. اتركه هكذا - [01:05:15](#)

لكن لا تصلي هنا ولا تمشي برجليك الرطبين عليه. فلو مشيت برجليك الرطبين عليه او كان فراشا عليه وعرقت تنتقل النجاسة. فيجب عليك ان تغسل المكان. تأتي بعد ذلك مسألة التظمخ بالنجاسة التي مرت معنا من قبل - [01:05:35](#)

واضح؟ بارك الله فيكم. طبعا قال فقهاء الحنفية في النجاسة التي تصيب الارض واذكر لكم هذا القول للفائدة. قالوا في النجاسة التي تصيب الارض انه يكفي ان تزول النجاسة ولو بغير الغسيل. فلو زالت النجاسة بالكافاف. او - [01:05:55](#)

شمس او بالريح فان ذلك يكفي. واختاره بعض العلماء. طبعا من غير الشافعية. اختار هذا الرأي وهذا فيه يسر فيه يسر لكن لاحظ معى ان كلامهم هذا فيما قرأته وفيما اعرف اذا كانت النجاسة في الارض - [01:06:22](#)

قال يقول ان السجاد الكبير هذا له نفس الحكم. لأن هذا السجاد الكبير ليس ارضا. واضح؟ فهذا القول يعني نذكره من باب فائدة وقد يجوز للانسان يجوز للانسان ان يقلده لا مانع ان يقلده لنقول يعني امام معتبر من الانئمة الاربعة الامام ابو - [01:06:42](#)

رحمه الله له ان يقلده. وفيه يسر لكن مذهب الشافعية ما قد تم تقريره لكم في اثناء الدرس. فهمنا نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم - [01:07:02](#)

ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:07:22](#)